زوجنه خوند الاحمدية ماتت في رابع القعدة سنة ست وسبعين وثمانماية
فجلس كاتب السر البرهان الديري اخو العلامة قاضي القضاة السعد
الديري بجانب جانبك الدوادار الكبير لانتظار الجنازة فقال له
البرهان ما خرج ميت يوم السبت الا وتبعه اثنان فقال له الدوادار
انهما مو يضة فقال واكبر منها وعني به السلطان فانفض المجلس فاخبر
الدوادار السلطان بما قال كاتب السر فلما صعد للخدمة على العادة
قال له انت قلت كذا فاطرق فسل السيف واراد ضرب عنقه فشفع
فيه فعزله وصادره فتوفي رابع عشر الشهر المذكور ومات للسلطان
ولد عمره عامين ثم في حادي عشر الحجة من السنة المذكورة ابتدا بالسلطان
مرض فتعلل مدة ثم مات • عن جابر ورواه عنه ايضا الديلمي وهو
ضعيف لكن له شواهد •
اذا ظهر الزنا بزاي ونون والربا بالراء والموحدة في قرية اي في اهل
قرية او نحوها كبلدة او محلة فقد احلوا بفتح الحاء وشد اللام
من الحلول بانفسهم عذاب الله اى تسببوا في وقوعه بهم لمخالفتهم
لما اقتضته حكمة الله من حفظ الانساب وعدم اختلاط المياه وان
الناس شركاء في النقدين والمطعوم ولا اختصاص لاحد به الا بعقد
لا تفاضل فيه طب ك عن ابن عباس قال الحاكم صحيح واقره الذهبي
وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه هاشم بن مرزوق لم اجد
من ترجمه وبقية رجاله ثقات •
اذا ظهرت الحية اى برزت في المسكن اى في محل سكنى احد كم من بيت
او غيره فقولوا لها ندبا وقيل وجوبا انا نسالك بكسر الكاف خطابا
لمونث بعهد نوح وبعهد سليمان بن داود ان لا توذينا فان
عادت مرة اخرى فاقتلوها قال لو لا انها ان لم تذهب بلا تذار علم
انها ليست من العمار ولا ممن اسلم من الجن فلا حرمة لها فيجب
قتلها وظاهره انه لا يجوز الهجوم على قتلها قبل الايذان وفي بعض
الحواشي ان ذلك كان في صدر الاسلام ثم نسخ بالامر مطلقا وقال
الماوردي وعياض الامر بالانذار خاص بحيات المدينة ت عن عبد
الرحمن عن ابي ليلى الفقيه الكوفي قاضيها لا يحتج به وابو ليلى له صحبة
واسمه يسار قال ت حسن غريب ورمز المولف لحسنه •
اذا ظهرت الفاحشة قال الكشاف هي الفعلة البالغة في القبح وقال
القاضي ما ينفر عنه الطبع السليم وينقصه العقل المستقيم كانت الرجفة

اى الزلزلة

٣١١

اى الزلزلة او الاضطراب وتفرق الكلمة وظهور الفتن واذا جار الحكام
اي ظلموا رعاياهم والجائر من يمتنع او يمنع من التزام ما امر به الشرع
قل المطر الذي به الانتعاش واذا قل جاء القحط ووقع الضرر واذا غدر
بكسر الغين المعجمة باهل الذمة اى نقض عهدهم او عوملوا من قبل
الامام او نوابه بخلاف ما يوجبه عقد الجزية لهم ظهر العدو اى كان
ذلك سببا لظهور عدو للامام او الاسلام وغلبته عليه او على
المسلمين لان الجزاء من جنس العمل وكما تدين تدان فر عن ابن عمر
ابن الخطاب وفيه يحيى بن يزيد النوفلي عن ابيه قال ابو حاتم منكر
الحديث قال الذهبي وابوه مجمع على ضعفه لكن له شواهد •
اذا ظهرت البدع المذمومة كالوقيعة في الصحابة والطعن في السلف
الصالح ولعن اخر هذه الامة اولها فمن كان عنده علم بفضل الصدر
الاول وما للسلف من المناقب الحميدة والماثر الجميلة فلينشره
اي يظهره بين الخاصة والعامة ليعلم الجاهل فضل المتقدم وينزجر
عن قبيح فعله ويبين للناس ما اظهروه من الدين وما صنعوه
من الاحكام الذي استوجبوا به الاعظام ونهاية الاكرام فان كاتم
العلم يومئذ اى يوم ظهور البدع ولعن الاخر الاول ككاتم ما انزل
الله على محمد فيلجم يوم القيامة بلجام من نار كما جاء في عدة اخبار
قال الغزالي والعلماء اطباء الدين فعليهم ان يتكفل كل عالم منهم
بقطره او محلته فيامر بالمعروف وينهى عن المنكر ويعلمهم امر دينهم
ويميز السنة من البدعة وما يضرهم عما ينفعهم وما يشقيهم عما
يسعدهم ولا يصبر عما يسيل تنفه بل يتصدى للدعوة بنفسه
لانهم ورثة الانبياء والانبياء ما تركوا الناس على جهلهم بل كانوا
ينادونهم في مجامعهم ويدورون دورهم فان مرضى القلوب
لا يعرفون مرضهم فهذا فرض عين على كافة العلماء انتهى وقال في
موضع اخر هذا الحديث فيما اذا كان العالم بينهم فسكت قال
ولا يجوز له الخروج من بينهم حينئذ ولا العزلة وحكي ان الاستاذ
ابن فورك قصد الانفراد للتعبد فبينما هو ببعض الجبال سمع صوتا
ينادي يا ابا بكر ان قد صرت من حجج الله على خلقه تركت عباد الله
فرجع وكان سبب صحبته للخلق قال وذكر لي مامون بن احمد ان
الاستاذ ابا اسحاق قال لعباد جبل لبنان يا اكلة الحشيش تركتم امة
محمد في ايدي المبتدعة واشتغلتم ههنا باكل الحشيش قالوا انا